

المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية
بتهامة بلسمر وبلحمر

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ٣١٣



جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمر وبلحمر
تسجيل رقم ٣١٣

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

الأنظمة واللوائح

لائحة اختصاصات مجلس الإدارة

لجمعية البر الخيرية بتهامة بلسمر وبلحمر

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣١٣)

<https://www.bir-tihamah.org.sa>



جوال : ٠٥٠٤٥٥٠٤٤٨ | ٠٥٢٧٨٦٢٢٥ | العنوان : جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمر وبلحمر - منطقة عسير - محافظة محايل - خميس مطير

الرمز البريدي ٦١٩٣٣ | ص.ب ٤٥ | اليميل : alber313@gmail.com | تويتر : alber3131

التبرعات : SA1380000239608010313793 الزكاة : SA8880000239608010313701 : SA8780000239608010313719

الدينام : SA6580000239608010313727 : SA4980000239608010557000 : SA4980000239608010557000

التبرعات : SA2510000042655193000105 : SA3510000042655193000410 : SA9510000042655193000203

الدينام : SA6810000042655193000301 : SA0810000042655193000508 : SA7810000042655193000606 : SA7810000042655193000606



بنك الأهلي السعودي

SNB



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

((لائحة اختصاصات مجلس الإدارة))

وفقا لللائحة الأساسية، يكون لمجلس الإدارة السلطات والاختصاصات في إدارة الجمعية المحققة لأغراضها، ومن أبرز اختصاصاته الآتي:

- ١- اعتماد خطط عمل الجمعية ومنها الخطة الاستراتيجية والخطة التنفيذية وغيرها من خطط العمل الرئيسية، ومتابعة تنفيذها.
- ٢- المراجعة الدورية للهياكل التنظيمية والوظيفية في الجمعية واعتمادها.
- ٣- وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والاشراف عليها واجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها.
- ٤- وضع أسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة والاشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها وتعديلها عند الحاجة.
- ٥- فتح الحسابات البنكية لدى البنوك والمصارف السعودية، ودفع وتحصيل الشيكات او اذونات الصرف وكشوفات الحسابات وتنشيط الحسابات وقفلها وتسويتها، وتحديث البيانات، والاعتراض على الشيكات، واستلام الشيكات المرتجعة، وغيرها من الحسابات البنكية.
- ٦- تسجيل العقارات وافراغها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات ودمج الصكوك وإدخالها في النظام الشامل وتحويل الأراضي الزراعية الى سكنية، واجراء أي تصرفات محققة للجمعية الغبطة والمصلحة بعد موافقة الجمعية العمومية.
- ٧- تنمية الموارد المالية للجمعية والسعي لتحقيق الاستدامة لها.
- ٨- إدارة ممتلكات الجمعية وأموالها.
- ٩- اعداد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية، وتفعيلها بعد اعتمادها من الوزارة.
- ١٠- وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية تضمن تقديم العناية اللازمة لهم، والاعلان عنها.
- ١١- التعاون في اعداد التقارير التتبعية والسنوية عن الجمعية وتزويد الوزارة بها.



جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمر وبلحمر
تسجل رقم ٣١٣

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

١٢- تحديث بيانات الجمعية بشكل دوري وتزويد الوزارة بها وفق النماذج التي تعتمدها لهذا الغرض.

١٣- تزويد الوزارة بالحساب الختامي والتقارير المالية المدققة من مراجع الحسابات بعد إقرارها من الجمعية العمومية وخلال أربع أشهر من نهاية السنة المالية.

١٤- الاشراف على التقرير السنوي للجمعية واعتماده.

١٥- الاشراف على اعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية القادمة.

١٦- تعيين مدير تنفيذي متفرغ للجمعية، وتحديد صلاحياته ومسؤولياته وتزويد الوزارة باسمه وقرار تعيينه وصورة من هويته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.

١٧- تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم.

١٨- ابلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.

١٩- وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة الى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة

وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الالكتروني للجمعية.

٢٠- الاشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية او المراجع الخارجي او الوزارة او الجهة المشرفة.

٢١- وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.

٢٢- استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن

٢٣- التعريف بالجمعية والعمل على ابراز أهدافها وأنشطتها في الأوساط ذات العلاقة.

٢٤- قبول العضويات بمختلف أشكالها، وتسبب قرارات رفضها.

٢٥- دعوة الجمعية العمومية للانعقاد.



جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمر وبلحمر
مسجلة برقم ٣١٣

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

- ٢٦- وضع القواعد والإجراءات اللازمة لتنظيم عمل اللجان بعد تكوينها وكيفية التنسيق بينها واعتمادها من الجمعية العمومية.
- ٢٧- أي مهام أخرى يكلف بها من قبل الجمعية العمومية او الوزارة او الجهة المشرفة في مجال اختصاصه.

الصلاحيات الممنوحة من الجمعية العمومية للمجلس:

- أ. التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء او البيع بعد تفويض الجمعية العمومية.
- ب. استثمار الفائض من أموال الجمعية او إقامة المشروعات الاستثمارية بعد تفويض الجمعية العمومية.

== نهاية اللائحة ==





جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمر وبلحمر
مسجلة برقم ٣١٣

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد لائحة اختصاصات مجلس الإدارة لجمعية البر الخيرية بتهامة بلسمر وبلحمر في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (١٢) يوم الأحد ١٢/٥/١٤٤٥هـ الموافق ٢٦/١١/٢٠٢٣م وقرر مجلس الإدارة اعتمادها والعمل بموجبها، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.

توقيع أعضاء المجلس بالموافقة على هذه اللائحة

م	اسم العضو	صفته	التوقيع
١	عبد الله مفرح محمد الأسمرى	رئيس الجمعية	
٢	مفرح محمد مفرح الأسمرى	نائب الرئيس	
٣	سلطان احمد علي الأسمرى	عضو مجلس الإدارة	
٤	عبد الله حسن محمد الأسمرى	عضو مجلس الإدارة	
٥	محمد علي زاهر الزاهري	عضو مجلس الإدارة	

